

حاشية السندي على النسائي

- 4660 - عن بيع الماء غالب العلماء على أن الماء إذا أحرزه انسان في انائه وملكه يجوز بيعه وحملوا الحديث على ماء السماء والعيون والأنهار التي لا مالك لها قوله .
- 4662 - عن بيع فضل الماء هو ما فضل عن حاجته وحاجة عياله وماشيته وزرعه قوله ماء الوهط ضبط بفتحيتين مال كان لعمر بن العاص بالطائف وقيل قرية بالطائف وأصله الموضع المطمئن قوله هل علمت الخ يريد أن الخمر حرام فلعلك ما علمت بذلك ففعلت ما فعلت لذلك فसार من السر الذي هو بمعنى الكلام الخفي ومفعوله انسانا وقوله